الأمم المتحدة

A/HRC/19/80

الجمعية العامة

Distr.: General
12 March 2012
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة عشرة

البندان ٢ و٤ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان
وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

تقرير الأمين العام المتعلق بتنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان دإ-١/١٨*

موجز

يتضمن هذا التقرير استعراضاً للفقرات الرئيسية الواردة في قرار مجلس حقوق الإنسان دإ-١/١٨ وحالة تنفيذها.

* تأخر تقديم التقرير.

(A) GE.12-11712 210512 220512

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

١- أدان مجلس حقوق الإنسان في قراره دإ-١/١٨ استمرار السلطات السورية في ارتكاب انتهاكات منهجية وجسيمة وواسعة النطاق لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، وحث حكومة الجمهورية العربية السورية على الوفاء بمسؤوليتها فيما يتعلق بحماية شعبها والوقف الفوري لجميع انتهاكات حقوق الإنسان، ووضع حد للهجمات التي تستهدف المدنيين، والامتثال الكامل لالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. وطلب المجلس أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة عشرة تقريراً عن تنفيذ القرار دإ-١/١٨. ويقدم هذا القرار عملاً بطلب المجلس. ويتضمن التقرير معلومات عن الإجراءات التي اتخذتها حكومة الجمهورية العربية السورية لتنفيذ الأحكام ذات الصلة من القرار دإ-١/١٨ كما أبلغت بها الحكومة، ولا سيما في المذكرتين الشفويتين اللتين أرسلتهما في ٢٤ كانون الثاني/يناير و١٠ شباط/فبراير ٢٠١٢ (A/HRC/19/G/4)، وعن الإجراءات ذات الصلة التي اتخذها المجتمع الدولي.

ثانياً- تنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان دإ-١/١٨

ألف- الإجراءات التي اتخذتها حكومة الجمهورية العربية السورية

٢- اجتمع أعضاء من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ بممثلي البعثة الدائمة للجمهورية العربية السورية بجنيف للاستفسار عن حالة تنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان دإ-١/١٨. وقد استفسرت المفوضية السامية لحقوق الإنسان بوجه خاص عن حالة تنفيذ الفقرة ٩ من القرار، التي ناشد فيها المجلس السلطات السورية التعاون الكامل مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بوسائل منها إقامة وجود ميداني في الجمهورية العربية السورية. وأبلغ سفير الجمهورية العربية السورية المفوضية بأن حكومته ليست جاهزة بعد في الوقت الحاضر للتعاون مع المفوضية.

٣- وفي ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، وجهت المفوضية باسم الأمين العام مذكرة شفوية إلى البعثة الدائمة للجمهورية العربية السورية تشير فيها إلى قرار مجلس حقوق الإنسان دإ-١/١٨، ولا سيما إلى الفقرات ٣ و٤ و٦ و٧ و٩ و١٣ و١٥ و١٦ من القرار، التي طلب فيها المجلس إلى حكومة الجمهورية العربية السورية اتخاذ الإجراءات اللازمة. وطلبت المفوضية في المذكرة الشفوية موافاتها بمعلومات عن أي تدابير اتخذتها حكومة الجمهورية العربية السورية أو تعتزم اتخاذها بشأن تنفيذ هذه الإجراءات.

٤- وفي ٢٤ كانون الثاني/يناير و١٠ شباط/فبراير ٢٠١٢، وجهت البعثة الدائمة للجمهورية العربية السورية إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان مذكرتين شفويتين منفصلتين[(١)]. والمفوضية ليست في موقف يسمح لها بالتحقق من دقة المعلومات التي قدمتها حكومة الجمهورية العربية السورية.

٥- وأكدت حكومة الجمهورية العربية السورية مجدداً في مذكرتها الشفوية المؤرخة ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٢ موقفها ألا وهو أن الأزمة الحالية التي يعيشها البلد مصحوبة بحملة من التضليل والتضخيم. ووفقاً للحكومة، فإن الغرض من هذه الحملة هو إطالة الأزمة كجزء من خطة سياسية معينة. وذكرت الحكومة أيضاً أن الحملة تتلقى الدعم بفضل مساهمات مالية سخية تقدمها بلدان عربية وغربية لأغراض تسليح جماعات ينصب هدفها الرئيسي على "الاتجار بالدم السوري". وأشارت الحكومة أيضاً إلى الفقرة ٢٩ من تقرير بعثة مراقبي جامعة الدول العربية التي أكدت أن "هناك مبالغات إعلامية في الإعلان عن طبيعة الحوادث وأعداد القتلى والمصابين نتيجة الأحداث والمظاهرات التي تشهدها بعض المدن". وإضافة إلى ذلك، أشارت الفقرة ٢٨ من التقرير نفسه إلى "إصدار بلاغات كاذبة من جهات عدة عن أعمال تفجير وعنف في بعض المناطق" وإلى أنه "عند توجه المراقبين إلى هذه المناطق للتحقق من الأمر، تبين أن هذه البيانات لا أساس لها من الصحة".

٦- وفيما يتعلق بالفقرة ٣ من القرار، التي حث فيها مجلس حقوق الإنسان حكومة الجمهورية العربية السورية على الوفاء بمسؤوليتها فيما يتعلق بحماية شعبها، أكدت الحكومة أنها تعي مسؤولياتها تجاه شعبها بشكل كامل، وكررت تأكيد ما تبذله من جهود لتلبية مطالب شعبها المشروعة بالإصلاح وفقاً للدستور ولالتزامات الدولة بموجب قانون حقوق الإنسان. بيد أن الحكومة زعمت أن هناك جماعات إرهابية مسلحة تستتر خلف أسماء شتى قد ارتكبت جرائم ضد السوريين، وأن هذه الجماعات تسعى إلى إلصاق هذه الجرائم بالحكومة. وأشارت الحكومة إلى أنها تعمل بشكل حثيث على وقف الهجمات التي تشنها الجماعات الإرهابية المسلحة الممولة من الخارج. وفي هذا السياق، حثت الحكومة المجتمع الدولي على دعم جهودها بأن يدعو الجهات التي تمول الجماعات الإرهابية إلى وقف تدخلها السافر في الشؤون السورية.

---

(١) إضافة إلى المذكرتين الشفويتين، أطلعت حكومة الجمهورية العربية السورية المفوضية السامية لحقوق الإنسان في الفترة ما بين ١٤ و٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٢ على عدة تقارير ووثائق أخرى تتضمن إحصاءات وجداول بشأن الهجمات المسلحة التي استهدفت المرافق الصحية والمؤسسات التعليمية والهياكل الأساسية للنقل وحجم الخسائر البشرية في الجيش والشرطة والهيئات المكلفة بإنفاذ القانون في سوريا نتيجة لأفعال جماعات مسلحة إرهابية مزعومة. ولم تتمكن المفوضية من إثبات حقيقة المعلومات المقدمة. وعُرضت المواد نفسها أيضاً على لجنة التحقيق بشأن الجمهورية العربية السورية.

٧- وفيما يتعلق بالفقرة ٤(أ) من القرار، التي دعا فيها مجلس حقوق الإنسان حكومة الجمهورية العربية السورية إلى الإفراج الفوري عن جميع سجناء الرأي والأشخاص المحتجزين تعسفاً والسماح للمراقبين الدوليين المستقلين بالوصول إلى جميع أماكن الاحتجاز، أوضحت الحكومة في مذكرتها الشفوية المؤرخة ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٢ أن أربعة مراسيم عفو صدرت وأُطلق بموجبها سراح الآلاف من الأشخاص المحتجزين على خلفية الأحداث الأخيرة في البلد ممن لم تتلطخ أيديهم بدماء السوريين. وأشارت الحكومة أيضاً إلى أنها قد أفرجت عن أفراد من المحكومين بتهم الإساءة لهيبة الدولة أو الانتماء لأحزاب محظورة بسبب أنشطتها الإجرامية. وأشارت الحكومة إلى أنها سمحت للجنة الدولية للصليب الأحمر ولبعثة مراقبي جامعة الدول العربية بزيارة السجون السورية. وتشير المفوضية إلى أن الحكومة أكدت في مذكرة شفوية منفصلة مؤرخة ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ وجهتها إلى المفوضية أنها قد أفرجت عن ٥٥٣ محتجزاً في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، و١ ١٨٠ محتجزاً آخر في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر و٩١٢ آخرين في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر و٧٥٥ محتجزاً في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر و٥٥٢ محتجزاً آخر في ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

٨- وفيما يتعلق بالفقرة ٤(ب) من القرار، التي دعا فيها مجلس حقوق الإنسان حكومة الجمهورية العربية السورية إلى بدء تحقيقات عاجلة ومستقلة ونزيهة وفقاً للمعايير الدولية لوضع حد للإفلات من العقاب وضمان المساءلة وتقديم الجناة إلى العدالة، ادعت الحكومة في مذكرتها الشفوية المؤرخة ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٢ أن رئيس الجمهورية العربية السورية قدم ضمانات في الخطاب الذي ألقاه في ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ جاء فيها أنه لن يفلت أحد من العقاب وأنه يجري التحقيق مع عدد محدود من الأفراد الذين ألقي القبض عليهم لارتكابهم جرائم قتل وغيرها. وذكرت الحكومة أيضاً أنها شكلت لجنة تحقيق وطنية تلقت إلى اليوم ٤ ٠٧٣ شكوى. وأكدت الحكومة أن اللجنة تعمل بشكل جدي على إعداد تقارير موضوعية ودقيقة لرفع الظلم عن الضحايا، وتتجنب الأحكام المتسرعة المبنية على معلومات مزيفة ومغلوطة. وأشارت الحكومة مرة أخرى إلى خطاب الرئيس الذي ألقاه في ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ الذي ذكر فيه أنه "لا يوجد أي أمر في أي مستوى من مستويات الدولة بإطلاق النار على أي مواطن ولا يحق إطلاق النار إلا دفاعاً عن النفس ودفاعاً عن المواطن". وأوضحت الحكومة أن بعثة مراقبي جامعة الدول العربية أكدت تعرض القوات السورية في حالات كثيرة للاستفزاز واضطرارها للرد على إطلاق النيران دفاعاً عن النفس. وأضافت الحكومة أن بعثة المراقبين قد أشارت في الفقرة ٢٦ من تقريرها إلى استخدام الجماعات المسلحة العنف ضد القوات الحكومية مما ترتب عليه سقوط قتلى وجرحى في صفوف هذه القوات. وأكدت الحكومة كذلك أنها تعاني، في إطار الأحداث الأخيرة، من حالات اختفاء قسري تشمل المدنيين والعسكريين وقوات الأمن مبينة أنه في الفترة ما بين ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، أُبلغ عن ١٧٨ حالة اختطاف قامت بها الجماعات المسلحة (١٣٦ حالة لمدنيين و١٥ من

العسكريين و٢٧ من السلطة). ووفقاً للحكومة، فإن الأشخاص المختطفين قد تعرضوا للتعذيب، بما في ذلك الصعق الكهربائي والضرب والحرق والإيذاء النفسي والجسدي والاغتصاب. وقد انتهت عمليات الاختطاف في عدة حالات بقتل المختطفين وإلقاء جثثهم بعد ذلك. وطالبت الجماعات المسلحة التي تدعي أنها تحمل السلاح دفاعاً عن الشعب السوري فعلاً بالفدية مقابل إطلاق سراح نحو ٥٤ شخصاً.

٩- وفيما يتعلق بالفقرة ٤(هـ) من القرار، التي دعا فيها مجلس حقوق الإنسان حكومة الجمهورية العربية السورية إلى ضمان الحصول على الرعاية الطبية بلا عائق ودون تمييز أو رقابة، وعدم التدخّل في المستشفيات لتوقيف المحتجين الجرحى أو اختطافهم، أكدت الحكومة مجدداً التزامها باحترام حق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى من الصحة البدنية والعقلية. وأشارت الحكومة إلى أنه وفقاً لوزارة الصحة، فإن معظم الأشخاص الذين استقبلتهم المستشفيات السورية قد أصيبوا بطلق ناري في مؤخرة الرأس أو كانوا جثثاً نكلت بها العصابات المسلحة وقامت بتقطيع أيدي وأرجل أصحابها[٢]. ووفقاً للحكومة، فإنه تعذر التعرف إلى هوية جثث كثيرة من شدة التنكيل بالجثة. وذكرت الحكومة أيضاً أن العاملين الطبيين يتعرضون للتهديد والخطف والاغتصاب والقتل. وقد تعرضت مستشفيات كثيرة، مثل المستشفى الوطني بحمص لهجمات إرهابية ولقصف قذائف صاروخية. وأضافت الحكومة أن العصابات المسلحة قتلت نائب رئيس جمعية الهلال الأحمر السوري وهو في طريقه إلى مدينة إدلب. وأوضحت الحكومة أن هناك حالات كان فيها الإرهابيون يتلقون العلاج الطبي على أيدي طاقم الإسعاف، ولدى علم الجماعات المسلحة بذلك اقتحمت المستشفيات وأهانت الأطباء والممرضات لأخذ الجرحى عنوة إلى مستشفيات ميدانية وجوامع ومنازل خاصة. وفي هذا الخصوص، رفضت الحكومة في مذكرتها الشفوية المؤرخة ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٢ رفضاً قاطعاً الادعاءات التي تفيد أن السلطات تلقي القبض على الجرحى في المستشفيات ووصفتها بأنها تلفيقات من وسائط الإعلام. وادعت الحكومة أيضاً أن قوات الأمن لم تعرقل أي طاقم طبي أو إسعافي في نقل الجرحى أو تقديم الخدمات الإسعافية، بل على العكس قدمت قوات الأمن المساعدة والحماية إلى سيارات الإسعاف من الجماعات المسلحة الإرهابية. وذكرت الحكومة أيضاً أن قوات الأمن لم تقم باعتقال أو استجواب المرضى الذين يتلقون العلاج الطبي في المستشفيات. وإضافة إلى ذلك، لم يتعرض أي عامل صحي أو طاقم طبي للمضايقة أو التهديد أو الاعتقال على أيدي قوات الجيش أو قوات الأمن.

١٠- وفيما يتعلق بالفقرة ٤(و) من القرار، التي دعا فيها مجلس حقوق الإنسان حكومة الجمهورية العربية السورية إلى السماح لوسائط الإعلام المستقلة والدولية بالعمل في الجمهورية العربية السورية دون قيود أو مضايقة أو تخويف بلا مبرر؛ والسماح بالنفاذ إلى شبكة الإنترنت

(٢) أُطلعت المفوضية في ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٢ على تقرير شامل مقدم من وزارة الصحة السورية.

والاتصالات ورفع الرقابة المفروضة على عمل المراسلين، أوضحت الحكومة أن وزارة الإعلام منحت ١٤٧ ترخيصاً لوسائط إعلام عربية ودولية في الفترة من ١٢ إلى ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ لإتاحة الفرصة لها للاطلاع على واقع ما يجري في البلد. كما أوضحت الحكومة أن الوزارة قد فعلت أقصى ما بوسعها لتيسير سفر وسائط الإعلام وعملها وتأمين الحماية لها في جميع أنحاء الجمهورية العربية السورية. وأعربت الحكومة عن أسفها لأنه على الرغم مما تبذله من جهود، فإن بعض الصحفيين تعرضوا لاعتداءات الجماعات المسلحة الإرهابية، كما هو الحال في الاعتداء الذي راح ضحيته صحفي فرنسي مع جرح زميل له في ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ إضافة إلى إصابة ثمانية سوريين في الاعتداء نفسه. وأضافت الحكومة أنها قد فتحت على الفور تحقيقاً في هذا الحادث، وأنها قدمت قائمة بوسائط الإعلام الموجودة في الجمهورية العربية السورية في مرفق مذكرتها الشفوية المؤرخة ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٢. وفي تلك المذكرة الشفوية، أشارت الحكومة أيضاً إلى تعرض صحفيين آخرين للمضايقات والتهديدات والاعتداءات على أيدي الجماعات المسلحة لإجبارهم على نقل أنباء كاذبة، مثل قتل الصحفي شكري أبو البرغل على أيدي الجماعات الإرهابية في داريا (ضاحية من ضواحي دمشق)، وحرق منزل مراسل محطة التلفزيون الفضائية اللبنانية "الجديد" السيد نضال حميدي بعد تلقيه تهديدات وكذلك أيضاً الحرق الكامل للمنزل الذي يملكه علي جمالو، الشخصية الإعلامية، وحرق منزل الصحفي مصطفى المقداد. وذكرت الحكومة أن خدمات الإنترنت متاحة مجاناً لكل فرد، ويشمل ذلك شبكات التواصل الاجتماعي.

١١- وفيما يتعلق بالفقرة ٤(ز) من القرار، التي دعا فيها مجلس حقوق الإنسان حكومة الجمهورية العربية السورية إلى احترام المدافعين عن حقوق الإنسان وضمان عدم ارتكاب أعمال انتقامية ضد المتعاونين مع لجنة التحقيق، أكدت الحكومة التزامها باحترام حقوق المدافعين عن حقوق الإنسان الحقيقيين. وذكرت الحكومة في مذكرتها الشفوية المؤرخة ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٢ أن الجمهورية العربية السورية سنت قانوناً جديداً في عام ٢٠١١ يسمح بعمل أحزاب سياسية جديدة.

١٢- وفيما يخص الفقرة ٤(ح) من القرار، التي دعا فيها مجلس حقوق الإنسان حكومة الجمهورية العربية السورية إلى ضمان وصول جميع الجهات الفاعلة في المجال الإنساني في الوقت المناسب وبأمان ودون عائق، وضمان المرور الآمن للإمدادات الإنسانية والطبية إلى داخل البلد، أشارت الحكومة إلى أن الجماعات المسلحة حاولت منع وصول المواد الغذائية إلى الشعب السوري بتفجير البنى التحتية لتوريد الطاقة، بما في ذلك أنابيب النفط والغاز، وبقتل سائقي قوافل الغذاء والأدوية والوقود. وأكدت الحكومة أن الجماعات الإرهابية شنت هذه الهجمات للإيحاء بوجود أزمة إنسانية في الجمهورية العربية السورية وبالتالي لتبرير فتح ما تسميه بممر إنساني آمن لنقل المساعدة الإنسانية والطبية إلى الشعب السوري. وقد رفضت الجمهورية العربية السورية في مذكرتها الشفوية المؤرخة ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٢ هذه المحاولات لأنها لا ترمي إلا إلى تبرير التدخل الأجنبي في البلد.

١٣- وفيما يتعلق بالفقرة ٤(ط) من القرار، التي دعا فيها مجلس حقوق الإنسان حكومة الجمهورية العربية السورية إلى تيسير العودة الطوعية للاجئين السوريين والمشردين داخلياً، كررت الحكومة تأكيد التزامها بحماية حقوق اللاجئين. ومع ذلك، فقد ذكرت الحكومة أن الجماعات الإرهابية هي التي تقوم في السياق الحالي ببث الرعب في نفوس السكان في مناطق معينة وهي التي تحاول عمداً خلق حالة من التشرد الداخلي الطائفي وإرغام الذين يعيشون في المناطق الحدودية على العبور إلى بلدان أخرى. وفي بعض أجزاء من الجمهورية العربية السورية، كانت الجماعات الإرهابية المسلحة تقوم بعمليات تطهير مدن ومناطق مجاورة من أقليات معينة عاشت في تلك المناطق منذ عهد طويل. وأكدت الحكومة أيضاً أن الجماعات الإرهابية تستهدف أيضاً الجوامع والأديرة.

١٤- وفيما يتعلق بالفقرة ٦ من القرار، التي حث فيها مجلس حقوق الإنسان السلطات السورية على احترام الإرادة الشعبية وتطلعات ومطالب شعبها، ادعت حكومة الجمهورية العربية السورية أنها اتخذت تدابير لتعزيز الأطر الرامية إلى التشجيع على التعبير عن الإرادة السياسية لشعبها وفقاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وذكرت الحكومة أنها شكلت لجنة لإعادة صياغة الدستور، وقد انتهت من عملها. وسيطرح مشروع الدستور الحديث للاستفتاء بعد بضعة أسابيع، وسيضمن إرساء نظام التعددية الحزبية وحقوق الإنسان والتداول السلمي للسلطة عبر الانتخابات. وذكرت الحكومة أنه سيعقب ذلك إجراء انتخابات تشريعية في الصيف. وبيَّنت الحكومة أيضاً أن خطوات إضافية اتُخذت، بما في ذلك اعتماد قانون الانتخابات المحلية في أوائل عام ٢٠١١ الذي تلته انتخابات المجالس المحلية على نحو ديمقراطي وشفاف.

١٥- وفيما يتعلق بالفقرة ٧ من القرار، التي حث فيها مجلس حقوق الإنسان السلطات السورية على اتخاذ خطوات فورية لضمان سلامة الرعايا الأجانب في الجمهورية العربية السورية، وبخاصة الدبلوماسيون، وحماية ممتلكاتهم، أكدت الحكومة مجدداً التزامها بواجباتها في هذا الخصوص. وأضافت الحكومة أن من المؤسف أن تتعرض بعض السفارات لاعتداءات من مواطنين غاضبين من مواقف هذه البلدان تجاه الجمهورية العربية السورية. ومع ذلك، فقد اتخذت السلطات تدابير فورية لوقف هذه الاعتداءات ومنع وقوع أية هجمات أخرى على السفارات الأجنبية. وفي المذكرة الشفوية المؤرخة ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٢، قدمت وزارة الخارجية اعتذاراً عما حصل وصرحت بأنها شكلت لجنة تعاونت بشكل وثيق مع السفارات المعنية لإحصاء الأضرار ومنح التعويضات لها.

١٦- وفيما يخص الفقرة ٩ التي ناشد فيها مجلس حقوق الإنسان السلطات السورية التعاون الكامل مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بوسائل منها إقامة وجود ميداني في الجمهورية العربية السورية، ذكرت الحكومة أنها على استعداد للتعاون مع مختلف آليات حقوق الإنسان في حدود معايير ولاياتها، والالتزامات الدولية للدولة واحترام السيادة

السورية. كما ذكرت الحكومة أنها أظهرت استعدادها للتعاون بتبادل المعلومات والمواد مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان أملاً في أن تضع المفوضية يدها على حقيقة الوضع في الجمهورية العربية السورية.

١٧- وفيما يتعلق بالفقرة ١٣ من القرار، التي دعا فيها مجلس حقوق الإنسان السلطات السورية إلى تنفيذ خطة عمل جامعة الدول العربية برمتها دون مزيد من التأخير، وحث الجمهورية العربية السورية على توقيع مشروع بروتوكول متعلق ببعثة مراقبي الجامعة إلى الجمهورية العربية السورية، ذكرت الحكومة أنها تعاونت مع الجامعة إلى أقصى حد ممكن، بما في ذلك خطة العمل التي تم الاتفاق عليها في الدوحة بين حكومة الجمهورية العربية السورية ولجنة المتابعة التي أنشأتها الجامعة. وإضافة إلى ذلك، وقعت الحكومة على البروتوكول المتعلق ببعثة الجامعة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ وبدأت بعثة المراقبين بعد ذلك عملها. ويسرت الحكومة عمل بعثة المراقبين التي أقرت هي نفسها بهذا التعاون. وعلى وجه التحديد، أشارت بعثة المراقبين في الفقرة ٧٣ من تقريرها إلى "أن هناك تجاوبا من الجانب الحكومي لإنجاح مهمتها وتذليل كافة العقبات التي قد تواجهها، وقامت بتسهيل إجراءات اللقاءات والمقابلات مع أية جهة كانت، و لم يفرض أية قيود على تحركات البعثة ولقاءاتها مع المواطنين السوريين، سواء المعارضين أو المؤيدين". وأضافت الحكومة أنها قبلت تمديد فترة عمل المراقبين لشهر آخر ينتهي في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٢، غير أن الجامعة قررت تعليق عمل البعثة.

١٨- وفيما يتعلق بالفقرة ١٥ من القرار، التي حث فيها مجلس حقوق الإنسان الجمهورية العربية السورية على التعاون مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة المواضيعية، بوسائل منها السماح لهم بزيارة البلد، أكدت الحكومة مجدداً التزامها بالعمل مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة وقد استمرت في تقديم ما يلزمهم من معلومات. وأبدت الحكومة أسفها لأن المكلفين بولايات أصدروا أحكاماً مسبقة ضدها وانضموا إلى حملة دعائية ظالمة ضد الجمهورية العربية السورية تقودها الجماعات المسلحة والبلدان غير الصديقة.

باء- الإجراءات التي اتخذها المجتمع الدولي

١٩- قرر مجلس حقوق الإنسان في الفقرة ١٠ من قراره دإ-١/١٨ إنشاء ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية بمجرد انتهاء ولاية لجنة التحقيق، لرصد حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية، ورصد تنفيذ التوصيات الموجهة من لجنة التحقيق إلى سلطات الجمهورية العربية السورية وقرارات المجلس المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية. واستجابة لهذا القرار، استعرض الفريق الاستشاري التابع لرئيس المجلس جميع الطلبات المقدمة لشغل وظيفة المقرر الخاص، وقدم توصياته إلى الرئيس في ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٢. وسيعين الرئيس المرشح في الدورة التاسعة عشرة للمجلس. وسيتولى المقرر الخاص مهامه لدى انتهاء ولاية اللجنة الدولية المستقلة

للتحقيق بشأن الجمهورية العربية السورية. وحالما يُعين المكلف بولاية في إطار الإجـــراءات الخاصة، ستُمده المفوضية السامية لحقوق الإنسان بدعم الأمانة.

٢٠- وفيما يتعلق بالفقرة ١٦ من القرار، التي ناشد فيها مجلس حقوق الإنسان السلطات السورية أن تتعاون تعاوناً كاملاً مع لجنة التحقيق، بوسائل منها السماح لها بدخول البلـــد، تجدر الإشارة إلى أنه لم يسمح إلى اليوم للجنة بالدخول إلى الجمهورية العربية السورية.

٢١- وفيما يتعلق بالفقرة ١٩ من القرار، التي قرر فيها مجلس حقوق الإنسان أن يحيـــل تقرير لجنة التحقيق إلى الأمين العام لاتخاذ الإجراءات الملائمة وإحالته إلى جميع هيئات الأمم المتحدة المعنية، أحال الأمين العام تقرير اللجنة إلى مجلـــس الأمـــن في ١٤ كـــانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١.